

سورة المزمل

«مكية» وقال ابن عباس وقتادة: إلا آيتين منها: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [المزمل: ١٠] والتي تليها؛ ذكره الماوردي، وقال الثعلبي: قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ﴾ [المزمل: ٢٠] إلى آخر السورة؛ فإنه نزل بالمدينة^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَتَأْتِيَهَا الْمَزْمَلُ ﴿١﴾ فَرِ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢﴾ نِصْفَهُ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٣﴾ أَوْزِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ
الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾
فيه ثمان مائة مسائل :

الأولى : قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَزْمَلُ﴾ قال الأخفش سعيد: ﴿الْمَزْمَلُ﴾ أصله المتزمل؛ فأدغمت التاء في الزاي، وكذلك ﴿الْمُدَّثِرُ﴾، وقرأ أبي بن كعب على الأصل «المتزمل» و «المدثر»^(٢) وسعيد: «المزمل» وفي أصل: ﴿الْمَزْمَلُ﴾ قولان: أحدهما: أنه المحتمل؛ يقال: زمل الشيء: إذا حمله، ومنه الزاملة؛ لأنها تحمل القماش، الثاني: أن المزمل هو المتلف؛ يقال: تزمل وتدثر بثوبه إذا تغطى، وزمل غيره إذا غطاه، وكل شيء لفف: فقد زمل ودثر؛ قال امرؤ القيس:

كَبِيرُ أَنَاسٍ فِي بَجَادٍ مُزْمَلٍ^(٣)

الثانية : قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَزْمَلُ﴾ هذا خطاب للنبي ﷺ، وفيه ثلاثة أقوال: الأول: قول عكرمة ﴿يَأْتِيهَا الْمَزْمَلُ﴾ بالنبوة والملتزم للرسالة^(٤)، وعنه أيضا: يا أيها الذي زمل هذا الأمر، أي: حمله ثم فتر^(٥)، وكان يقرأ: «يا أيها المزمل» بتخفيف الزاي وفتح الميم وتشديدها على حذف المفعول، وكذلك: «المدثر» والمعنى: المزمل نفسه والمدثر نفسه، أو الذي زمله غيره، الثاني: ﴿يَأْتِيهَا الْمَزْمَلُ﴾ بالقرآن، قاله ابن عباس^(٦)، الثالث المزمل بشيابه، قاله قتادة وغيره^(٧)، قال النخعي: كان متزملا بقطيفة^(٨)، عائشة: بمرط طوله أربعة عشرة ذراعا، نصفه علي وأنا نائمة، ونصفه علي النبي

(١) انظر: تفسير الماوردي (٦/ ١٢٤).

(٢) هي قراءة غير متواترة: وإلا فهي تفسيرية وحسب انظر: البحر المحيط (٨/ ٣٦٠) لأبي حيان.

(٣) عجز بيت، وصدرة: كأن شيئا في غرائن وبله

(٤، ٥) حسن: الطبري (٢٩/ ١٣) في تفسيره.

(٦) حسن: ابن كثير (٨/ ١٩٦) من طريق شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس به، وشبيب صدوق يخطئ، ووثقه ابن معين.

(٧) صحیح إلى قتادة: الطبري (٢٩/ ١٣١) في تفسيره.

(٨) مرسل: ابن كثير (٨/ ١٩٦) في تفسيره.

ﷺ وهو يصلي، والله ما كان خزا ولا قزا ولا مرعزاء ولا إيريسماً ولا صوفاً، كان سداه شعراً، ولحمته وبراً، ذكره الثعلبي (١).

قلت: وهذا القول من عائشة يدل على أن السورة مدنية؛ فإن النبي ﷺ لم يكن بها إلا في المدينة، وما ذكر من أنها مكية لا يصح، والله أعلم (٢).

وقال الضحاك: تزلزل بثيابه لمنامه (٣)، وقيل: بلغه من المشركين سوء قول فيه، فاشتد عليه فتزلزل في ثيابه وتدثر، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزْمَلُ﴾ و﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾، وقيل: كان هذا في ابتداء ما أوحى إليه، فإنه لما سمع قول الملك ونظر إليه، أخذته الرعدة، فأتى أهله فقال: «زملوني دثروني» روي معناه عن ابن عباس (٤)، وقالت الحكماء: إنما خاطبه بالمزمل والمدثر في أول الأمر؛ لأنه لم يكن بعد ادثر شيئاً من تبليغ الرسالة، قال ابن العربي (٥): واختلف في تأويل ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزْمَلُ﴾ فمنهم من حمّله على حقيقته، قيل له: يا من تلفف في ثيابه أو في قطيفته، قم؛ قاله إبراهيم وقتادة (٦)، ومنهم من حمّله على المجاز، كأنه قيل له: يا من تزلزل بالنبوة؛ قاله عكرمة (٧)، وإنما يسوغ هذا التفسير لو كانت الميم مفتوحة مشددة بصيغة المفعول الذي لم يسم فاعله، وأما وهو بلفظ الفاعل فهو باطل.

قلت: وقد بينا أنها على حذف المفعول، وقد قرئ بها، فهي صحيحة المعنى، قال: وأما من قال: إنه زمل القرآن فهو صحيح في المجاز، لكن قد قدمنا أنه لا يحتاج إليه.

الثالثة: قال السهيلي: ليس المزمل باسم من أسماء النبي ﷺ، ولم يعرف به كما ذهب إليه بعض الناس وعدوه في أسمائه عليه الصلاة والسلام، وإنما المزمل اسم مشتق من حالته التي كان عليها حين الخطاب، وكذلك المدثر، وفي خطابه بهذا الاسم فائدتان: إحداهما: الملائفة؛ فإن العرب إذا قصدت ملاطفة المخاطب وترك المعاتبه سموه باسم مشتق من حالته التي هو عليها؛ كقول النبي ﷺ لعلي حين غاضب فاطمة رضي الله عنهما، فأثاه وهو نائم وقد لصق بجنبه التراب فقال له: «قم يا أبا تراب» (٨) إشعاراً له أنه غير عاتب عليه، وملائفة له، وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام لحذيفة: «قم يا نومان» (٩) وكان نائماً ملاطفة له، وإشعاراً لترك العتب والتأنيب، فقول الله تعالى لمحمد ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزْمَلُ﴾ قم فيه تأنيس وملائفة؛ ليستشعر أنه غير عاتب عليه، والفائدة الثانية:

(١، ٢) كلام غير صحيح: ومرعزاء: بكسر الميم والعين هو: الزغب تحت شعر العنز، والسورة مجمع على أنها مكية، ورواه الهيثمي بنحوه (٧/ ١٣٠) في المجمع وفيه: معلى بن عبد الرحمن المالكي الواسطي وهو كذاب.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ١٩٦).

(٤) سيأتي تخريجه بعد قليل.

(٥) أحكام القرآن (٤/ ١٨٧١) لابن العربي المالكي.

(٦) مرسل: وقد سبق.

(٧) حسن: وقد سبق.

(٨) متفق عليه: البخاري (٣٧٠٣) في فضائل الصحابة، ومسلم (٩/ ٢٤٠٩) في فضائل الصحابة، عن سهل بن سعد - رضي الله عنه.

(٩) صحيح: مسلم (١٧٨٨/ ٩٩) في الجهاد والسير، عن حذيفة - رضي الله عنه.

التبنيه لكل متزمل راقد ليله ليتنبه إلى قيام الليل وذكر الله تعالى فيه؛ لأن الاسم المشتق من الفعل يشترك فيه مع المخاطب كل من عمل ذلك العمل واتصف بتلك الصفة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿قُمِ اللَّيْلُ﴾ قراءة العامة بكسر الميم لالتقاء الساكنين، وقرأ أبو السمال بضم الميم اتباعاً لضمة القاف، وحكى الفتح لحفته، قال عثمان بن جني: الغرض بهذه الحركة التبليغ بها هرباً من الفقاء الساكنين، فبأي حركة تحركت، فقد وقع الغرض، وهو من الأفعال القاصرة غير المتعدية إلى مفعول، فأما ظرف الزمان والمكان فسائغ فيه، إلا أن ظرف المكان لا يتعدى إليه إلا بواسطة؛ لا تقول: قمت الدار حتى تقول: قمت وسط الدار وخارج الدار، وقد قيل: إن ﴿قُمِ﴾ هنا معناه صل؛ عبر به عنه واستعير له حتى صار عرفاً بكثرة الاستعمال.

الخامسة: ﴿اللَّيْلُ﴾ حد الليل: من غروب الشمس إلى طلوع الفجر، وقد تقدم بيانه في سورة «البقرة»، واختلف: هل كان قيامه فرضاً وحتماً، أو كان ندباً وحضاً؟ والدلائل تقوي أن قيامه كان حتماً وفرضاً؛ وذلك أن الندب والحض لا يقع على بعض الليل دون بعض؛ لأن قيامه ليس مخصوصاً به وقتاً دون وقت، وأيضاً فقد جاء التوقيت بذلك عن عائشة وغيرها على ما يأتي، واختلف أيضاً: هل كان فرضاً على النبي ﷺ وحده، أو عليه وعلى من كان قبله من الأنبياء، أو عليه وعلى أمته؟ ثلاثة أقوال: الأول: قول سعيد بن جبيرة لتوجه الخطاب إليه خاصة^(١). الثاني: قول ابن عباس، قال: كان قيام الليل فريضة على النبي ﷺ وعلى الأنبياء قبله^(٢)، الثالث: قول عائشة وابن عباس أيضاً وهو الصحيح؛ كما في صحيح مسلم عن زرارة بن أوفى أن سعد بن هشام بن عامر أراد أن يغزو في سبيل الله،، الحديث، وفيه: فقلت لعائشة: أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ؟ فقالت: أأنت تقرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ قلت: بلى! قالت فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة، فقام ﷺ وأصحابه حولاً، وأمسك الله عز وجل خاتمها اثني عشر شهراً في السماء، حتى أنزل الله عز وجل في آخر هذه السورة التخفيف، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة^(٣)، وذكر الحديث، وذكر وكيع ويعلى قالوا: حدثنا مسعر عن سماك الحنفي، قال: سمعت ابن عباس يقول لما أنزل أول: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ كانوا يقومون نحواً من قيامهم في شهر رمضان حتى نزل آخرها، وكان بين أولها وآخرها نحو من سنة^(٤)، وقال سعيد بن جبيرة: مكث النبي ﷺ وأصحابه عشر سنين يقومون الليل، فنزل بعد عشر سنين: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ﴾ [الزمل: ٢٠] فخفف الله عنهم^(٥).

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَلِيلاً﴾ استثناء من الليل، أي صل الليل كله إلا يسيراً منه؛ لأن قيام جميعه على الدوام غير ممكن، فاستثنى منه القليل لراحة الجسد، والقليل من الشيء ما دون النصف؛

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ١٩٧).

(٢) صحيح: قطعة من حديث طويل رواه مسلم (٧٤٦/ ١٣٩) في صلاة المسافرين وقصرها.

(٤) فيه اضطراب: ففي رواية سماك عن عكرمة من إرسال ابن عباس ضعف وهي عند الطبري (٢٩/ ١٣٣) في تفسيره

(٥) مرسل من حديث سعيد: وهو إليه ضعيف: الطبري (٢٩/ ١٣٣).

فحكى عن وهب بن منبه أنه قال: القليل ما دون المعشار والسدس ^(١)، وقال الكلبي ومقاتل: الثلث ^(٢)، ثم قال تعالى: ﴿نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ فكان ذلك تخفيفاً إذ لم يكن زمان القيام محدوداً، فقام الناس حتى ورمت أقدامهم، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ نَحْضُوهُ﴾ [الزمل: ٢٠]، وقال الأخفش ﴿نِصْفَهُ﴾ أي: أو نصفه؛ يقال: أعطه درهما درهين ثلاثة: يريد: أو درهين أو ثلاثة، وقال الزجاج: ﴿نِصْفَهُ﴾ بدل من الليل و﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ استثناء من النصف، والضمير في ﴿مِنْهُ﴾ و﴿عَلَيْهِ﴾ للنصف، المعنى: قم نصف الليل أو انقص من النصف قليلاً إلى الثلث أو زد عليه قليلاً إلى الثلثين؛ فكأنه قال: قم ثلثي الليل أو نصفه أو ثلثه، وقيل: إن ﴿نِصْفَهُ﴾ بدل من قوله: ﴿قَلِيلًا﴾ وكان مخيراً بين ثلاث: بين قيام النصف بتمامه، وبين الناقص منه، وبين قيام الزائد عليه؛ كأن تقدير الكلام: قم الليل إلا نصفه، أو أقل من نصفه، أو أكثر من نصفه، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «ينزل الله عز وجل إلى سماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل الأول، فيقول: أنا الملك، أنا الملك، من ذا الذي يدعوني فأستجيب له من ذا الذي يسألني فأعطيه من ذا الذي يستغفرنى فأغفر له؟ فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر» ^(٣)، ونحوه عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعاً ^(٤) وهو يدل على ترغيب قيام ثلثي الليل، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مضى شطر الليل - أو ثلثاه - ينزل الله»، الحديث، رواه من طريقين عن أبي هريرة هكذا على الشك ^(٥)، وقد جاء في كتاب النسائي عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما قالاً: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يمهّل حتى يمضي شطر الليل الأول، ثم يأمر منادياً يقول: هل من داع يستجاب له؟ هل من مستغفر يغفر له؟ هل من سائل يعطى؟» ^(٦) صححه أبو محمد عبد الحق؛ فبين هذا الحديث مع صحته معنى النزول، وأن ذلك يكون عند نصف الليل، خرج ابن ماجه من حديث ابن شهاب عن أبي سلمة وأبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى حين يبقى ثلث الليل الآخر كل ليلة فيقول: من يسألني فأعطيه؟ من يدعوني فأستجيب له؟ من يستغفرنى فأغفر له؟ حتى يطلع الفجر» ^(٧)، فكانوا يستحبون صلاة آخر الليل على أوله، قال علماؤنا: وبهذا الترتيب انتظم الحديث والقرآن، فإنهما يبصران من مشكاة واحدة، وفي الموطأ وغيره من حديث ابن عباس: بت عند خالتي ميمونة حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل، استيقظ رسول الله ﷺ، فقام إلى شن ^(٨) معلق فتوضأ وضوءاً خفيفاً، وذكر الحديث ^(٩).

السابعة: اختلف العلماء في الناسخ للأمر بقيام الليل؛ فعن ابن عباس وعائشة أن الناسخ للأمر بقيام الليل قوله تعالى: ﴿إِنْ رَيْكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ﴾ [الزمل: ٢٠] إلى آخر السورة، وقيل:

(١) سيأتي تخريجهما .

(٣) صحيح: البخاري (١١٤٥) في التهجد، ومسلم (٧٥٨) في صلاة المسافرين .

(٤) صحيح: مسلم (٧٥٨) في صلاة المسافرين وقصرها .

(٦) صحيح: النسائي (١٠٣١٦) في الكبرى، وأحمد (٢/٣٨٣) .

(٧) صحيح: ابن ماجه (١٣٦٦) في إقامة الصلاة، وصححه الألباني هناك .

(٨) متفق عليه: الشن: كل آتية صنعت من جلد وهي بالية. اللسان «شن» .

(٩) متفق عليه: وقد سبق .

قوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ [المزمل: ٢٠].

وعن ابن عباس أيضا: هو منسوخ بقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى﴾ [المزمل: ٢٠]، وعن عائشة أيضا والشافعي ومقاتل وابن كيسان: هو منسوخ بالصلوات الخمس، وقيل الناسخ لذلك قوله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠]، قال أبو عبدالرحمن السلمي: لما نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ قاموا حتى ورمت أقدامهم وسوقهم، ثم نزل قوله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠]. قال بعض العلماء: وهو فرض نسخ به فرض، كان على النبي ﷺ خاصة لفضله؛ كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء: ٧٩].

قلت: القول الأول يعم جميع هذه الأقوال، وقد قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [المزمل: ٢٠] فدخل فيها قول من قال: إن الناسخ للصلوات الخمس، وقد ذهب الحسن وابن سيرين إلى أن صلاة الليل فريضة على كل مسلم ولو على قدر حلب شاة^(١)، وعن الحسن أيضا أنه قال في هذه الآية: الحمد لله، تطوع بعد الفريضة^(٢)، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى؛ لما جاء في قيامه من الترغيب والفضل في القرآن والسنة.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أجعل للنبي ﷺ حصيرا يصلي عليه من الليل، فتسامع الناس به، فلما رأى جماعتهم كره ذلك، وخشي أن يكتب عليهم قيام الليل، فدخل البيت كالمغضب، فجعلوا يتنحنحون ويتفلون، فخرج إليهم فقال: «أيها الناس اكلفوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل من الثواب، حتى تمثلوا من العمل، وإن خير العمل أدومه وإن قل»، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ فكتب عليهم، فأنزل بمنزلة الفريضة، حتى إن كان أحدهم ليربط الحبل فيتعلق به، فمكثوا ثمانية أشهر، فرحمهم الله وأنزل: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ﴾ [المزمل: ٢٠] فردهم الله إلى الفريضة، ووضع عنهم قيام الليل إلا ما تطوعوا^(٣).

قلت: حديث عائشة هذا ذكره الثعلبي، ومعناه ثابت في الصحيح إلى قوله: «وإن قل»^(٤) وبقايه يدل على أن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾ نزل بالمدينة وأنهم مكثوا ثمانية أشهر يقومون، وقد تقدم عنها في صحيح مسلم: حولا^(٥)، وحكى الماوردي^(٦) عنها قولاً ثالثاً، وهو ستة عشر شهراً، لم يذكر غيره عنها، وذكر عن ابن عباس أنه كان بين أول المزمل وآخرها سنة؛ قال: فأما رسول الله ﷺ فقد كان فرضاً عليه^(٧)، وفي نسخة عنه قولان: أحدهما: أنه كان فرضه عليه إلى أن قبضه الله تعالى، الثاني: أنه نُسخ عنه كما نُسخ عن أمته، وفي مدة فرضه إلى أن نُسخ قولان: أحدهما: المدة المفروضة على أمته في القولين الماضيين، يريد قول ابن عباس حولا، وقول عائشة ستة عشر شهراً،

(١) كذا في مصنف ابن أبي شيبة (٧٢ / ٢)، وشعب الإيمان (٣ / ١٦٢)، للبيهقي - رحمه الله .

(٢) ذكره الطبري (٢٩ / ١٣٣) في تفسيره .

(٣) هذا باطل : ورواه الطبري (٢٩ / ١٣٢) بسند فيه موسى بن عبيدة الأشوري وهو ضعيف جداً ولا يصح منه إلا التالي، وقوله: «عليكم من الأعمال ما تطيقون» متفق عليه كما في صحيح البخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٥) .

(٤) صحيح : وانظر: الترمذي (٢٨٥٦) في الأدب، وله أصل في الصحيح .

(٥) صحيح : وقد سبق . (٦) شاذ : الماوردي (٦ / ١٢٥) في تفسيره .

(٧) سبق تخريجه بسند ضعيف .

الثاني: أنها عشر سنين إلى أن خفف عنه بالنسخ زيادة في التكليف، ليميزه بفعل الرسالة؛ قاله ابن جبير (١).

قلت: هذا خلاف ما ذكره الثعلبي عن سعيد بن جبير حسب ما تقدم فتأمله، وسيأتي لهذه المسألة زيادة بيان في آخر السورة إن شاء الله تعالى.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ أي: لا تعجل بقراءة القرآن، بل اقرأه في مهل وبيان مع تدبر المعاني، وقال الضحاك (٢): اقرأه حرفاً حرفاً، وقال مجاهد (٣): أحب الناس في القراءة إلى الله أعقلهم عنه، والترتيل: التنضيد والتنسيق وحسن النظام؛ ومنه ثغر رَتَّلَ ورتَّلَ، بكسر العين وفتحها: إذا كان حسن التنضيد، وتقدم بيانه في مقدمة الكتاب، وروى الحسن، أن النبي ﷺ مر برجل يقرأ آية ويكي، فقال: «ألم تسمعوا إلى قول الله عز وجل: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ هذا الترتيل» (٤)، وسمع علقمة رجلاً يقرأ قراءة حسنة فقال: لقد رتل القرآن، فداه أبي وأمي، وقال أبو بكر بن طاهر: تدبر في لطائف خطابه، وطالب نفسك بالقيام بأحكامه، وقلبك بفهم معانيه، وسرك بالإقبال عليه، وروى عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «يؤتى بقارئ القرآن يوم القيامة، فيوقف في أول درج الجنة، ويقال له: اقرأ وارتنق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها» خرجة أبو داود (٥)، وقد تقدم في أول الكتاب، وروى أنس أن النبي ﷺ كان يمد صوته بالقراءة مدًّا (٦).

﴿إِنَّا سَنَلِّقِيَ عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَنَلِّقِيَ عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ هو متصل بما فرض من قيام الليل، أي: سنلقي عليك بافتراض صلاة الليل قولاً ثقيلاً يثقل حمله؛ لأن الليل للنام، فمن أمر بقيام أكثره لم يتهيأ له ذلك إلا بحمل شديد على النفس ومجاهدة للشيطان، فهو أمر يثقل على العبد، وقيل: إنا سنوحى إليك القرآن، وهو قول ثقیل يشغل العمل بشرائعه، قال قتادة: ثقیل والله فرائضه وحدوده (٧)، مجاهد: حلاله وحرامه (٨). الحسن: العمل به (٩). أبو العالية: ثقیلاً بالوعد والوعيد والحلال والحرام (١٠)، محمد بن كعب: ثقیلاً على المنافقين (١١)، وقيل: على الكفار؛ لما فيه من الاحتجاج عليهم، والبيان

(١) انظر السابق.

(٢، ٣) الطبري بنحوه (٢٩ / ١٣٤) في تفسيره.

(٤) مرسل وهو ضعيف: ورواه ابن أبي شيبة (٧ / ٢٢٦) مرسلًا عن الحسن في مصنفه.

(٥) صحيح: وصححه الألباني (٨١٢٢) في صحيح الجامع.

(٦) صحيح: البخاري (٥٠٤٥، ٥٠٤٦) في فضائل القرآن.

(٧) صحيح إلى قتادة: الطبري (٢٩ / ١٣٥) في تفسيره.

(٨) صحيح إلى مجاهد: .

(٩) صحيح إلى الحسن: الطبري (٢٩ / ١٣٤) في تفسيره.

(١٠، ١١) انظر: تفسير ابن كثير (٨ / ١٩٧).

لضلالتهم وسب آلهتهم، والكشف عما حفره أهل الكتاب، السدي: ثقيل بمعنى: كريم (١)؛ مأخوذ من قولهم: فلان ثقيل علي، أي: كريم علي، الفراء: ﴿ثَقِيلًا﴾ رزينا ليس بالخفيف السفساف؛ لأنه كلام ربنا، وقال الحسين بن الفضل: ثقيلًا لا يحمله إلا قلب مؤيد بالتوفيق، ونفس مزينة بالتوحيد، وقال ابن زيد: هو والله ثقيل مبارك، كما ثقل في الدنيا يشقل في الميزان يوم القيامة (٢)، وقيل: ﴿ثَقِيلًا﴾ أي: ثابتا كثبوت الثقيل في محله، ويكون معناه أنه ثابت الإعجاز، لا يزول إعجازه أبدا، وقيل: هو القرآن نفسه؛ كما جاء في الخبر: أن النبي ﷺ كان إذا أوحى إليه وهو على ناقته وضعت جرائها - يعني: صدرها - على الأرض، فما تستطيع أن تتحرك حتى يسرى عنه (٣)، وفي الموطأ وغيره أنه عليه الصلاة والسلام سئل: كيف يأتيك الوحي؟ فقال: «أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي، فيفصم عني وقد وعيت ما قال، وأحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول» (٤)، قالت عائشة رضي الله عنها: ولقد رأيت يزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد، فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا (٥).

قال ابن العربي: وهذا أولى؛ لأنه الحقيقة، وقد جاء: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقال عليه السلام: «بعثت بالحنيفية السمحة» (٦)، وقيل: القول في هذه السورة هو قول: لا إله إلا الله؛ إذ في الخبر: خفيفة على اللسان ثقيلة في الميزان؛ ذكره القشيري،

﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ قال العلماء: ناشئة الليل أي: أوقاته وساعاته، لأن أوقاته تنشأ أولا فأولا؛ يقال: نشأ الشيء ينشأ: إذا ابتداء وأقبل شيئا بعد شيء، فهو ناشئ وأنشأه الله فنشأ، ومنه نشأت السحابة: إذا بدت وأنشأها الله؛ فناشئة: فاعلة من نشأت تنشأ فهي ناشئة، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحَبْلَةِ وَهُوَ فِي الْجِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨] والمراد: أن ساعات الليل الناشئة، فاكتفى بالوصف عن الاسم، فالتأنيث للفظ ساعة، لأن كل ساعة تحدث، وقيل: الناشئة مصدر بمعنى «قيام الليل» كالحاظطة والكاذبة؛ أي: إن نشأة الليل هي أشد وطئا، وقيل: إن ناشئة الليل قيام الليل، قال ابن مسعود (٧): الحبشة يقولون: نشأ أي: قام، فلعله أراد أن الكلمة عربية، ولكنها شائعة في

(١) انظر: تفسير الماوردي (٦/ ١٢٧). (٢) صحيح إليه: الطبري (٢٩/ ١٣٥) في تفسيره.

(٣) صحيح: الهيثمي (٨/ ٢٥٧) في المجمع وعزاه لأحمد، وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح»، وكذا صححه الحاكم (٣٨٦٥)، عن عائشة - رضي الله عنها - والجبران: باطن العنق، فإذا ما برك البعير على الأرض ومدّ عنقه قيل: ضرب بجرائه اللسان «جرن».

(٤، ٥) متفق عليه: البخاري (٢) في بدء الوحي، ومسلم (٢٣٣٣) في الفضائل، عن عائشة - رضي الله عنها -.

(٦) حسن: أحمد (٥/ ٢٦٦) في المسند، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - وله شواهد وقد سبقت.

(٧) ذكر ابن كثير - رحمه الله - هذا القول وما بعده في تفسيره ثم عاد، فقال: هي ساعاته وأوقاته وكل ساعة منه تسمى ناشئة، والغرض أن ناشئته وهي الآتات، والمقصود أن قيام الليل هو أشد مواطاة بين القلب واللسان، وأجمع على التلاوة، ولهذا قال تعالى: ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ أي أجمع للخاطر في أداء القراءة =

كلام الحبيشة، غالبية عليهم، وإلا فليس في القرآن ما ليس في لغة العرب، وقد تقدم بيان هذا في مقدمة الكتاب مستوفى .

الثانية : بين تعالى في هذه الآية فضل صلاة الليل على صلاة النهار، وأن الاستكثار من صلاة الليل بالقراءة فيها ما أمكن، أعظم للأجر، وأجلب للثواب،

واختلف العلماء في المراد بناشئة الليل؛ فقال ابن عمر وأنس بن مالك^(١) : هو ما بين المغرب والعشاء، تمسكا بأن لفظ نشأ يعطي الابتداء، فكان بالأولية أحق؛ ومنه قول الشاعر:

ولولا أن يُقال صَبًا نُصِيبُ لَقَلْتُ بِنَفْسِي النَّشَأَ الصَّغَارُ

وكان علي بن الحسين يصلي بين المغرب والعشاء ويقول: هذا ناشئة الليل^(٢)، وقال عطاء وعكرمة: إنه بدء الليل^(٣)، وقال ابن عباس ومجاهد وغيرهما^(٤) : هي الليل كله؛ لأنه ينشأ بعد

النهار، وهو الذي اختاره مالك بن أنس، قال ابن العربي: وهو الذي يعطيه اللفظ وتقتضيه اللغة، وقالت عائشة وابن عباس أيضا ومجاهد: إنما الناشئة القيام بالليل بعد النوم، ومن قام أول الليل قبل

النوم فما قام ناشئة، وقال يمان وابن كيسان: هو القيام من آخر الليل^(٥)، وقال ابن عباس: كانت صلاتهم أول الليل، وذلك أن الإنسان إذا نام لا يدري متى يستيقظ^(٦)، وفي الصحاح: ناشئة الليل

أول ساعاته، وقال القتيبي: إنه ساعات الليل؛ لأنها تنشأ ساعة بعد ساعة، وعن الحسن ومجاهد^(٧) : هي ما بعد العشاء الآخرة إلى الصبح، وعن الحسن أيضا^(٨) : ما كان بعد العشاء فهو ناشئة، ويقال:

ما ينشأ في الليل من الطاعات؛ حكاه الجوهري،

الثالثة : قوله تعالى: ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطْأً﴾ قرأ أبو العالية وأبو عمرو وابن أبي إسحاق ومجاهد وحמיד

وابن محيصة وابن عامر والمغيرة وأبو حيوة «وطأء» بكسر الواو وفتح^(٩) الطاء والمد، واختاره أبو عبيد، الباقون: ﴿وَطْأً﴾ بفتح الواو وسكون الطاء مقصورة، واختاره أبو حاتم؛ من قولك: اشتدت

على القوم وطأة وسلطانهم، أي: ثقل عليهم ما حملهم من المؤن، ومنه قول النبي ﷺ: «اللهم اشدد وطأتك على مضر»^(١٠) فالمعنى أنها أثقل على المصلي من ساعات النهار، وذلك أن الليل وقت منام

= وتفهمها من قيام النهار؛ لأنه وقت انتشار الناس ولغظ الأصوات وأوقات المعاش (أ. هـ) تفسير ابن كثير (٨/ ١٩٨).

قلت : والقلب إلى هذا القول من غيره أميل لكونه جمع المعاني كلها والحمد لله رب العالمين .

ومثل هذا ورواه الطبري (٢٩/ ١٣٤) في تفسيره .

(٨ - ١) ذكر ابن كثير - رحمه الله - هذه الأقوال كلها في تفسيره ثم عاد ، فقال : هي ساعاته وأوقاته وكل ساعة منه

تسمى ناشئة ، والغرض أن ناشئة وهي الآتات ، والمقصود أن قيام الليل هو أشد مواطأة بين القلب واللسان ، وأجمع على التلاوة ، ولهذا قال تعالى : ﴿ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴾ أي أجمع للخاطر في أداء القراءة وتفهمها من قيام النهار ؛ لأنه وقت انتشار الناس ولغظ الأصوات وأوقات المعاش . ١ - هـ تفسير ابن كثير (٨/ ١٩٨) .

قلت : والقلب إلى هذا القول من غيره أميل لكونه جمع المعاني كلها والحمد لله رب العالمين .

قلت : ومثل هذا في صحيح كما رواه الطبري (٢٩/ ١٣٤) في تفسيره .

(٩) قراءة سبعة متواترة : كما في تقريب النشر (ص١٨٤) .

(١٠) متفق عليه : قطعة من حديث البخاري (٤٠٤) في الأذان، ومسلم (٦٧٥/ ٢٩٤) في المساجد ومواضع الصلاة

عن أبي هريرة - رضي الله عنه .

وتودع وإجمام، فمن شغله بالعبادة فقد تحمل المشقة العظيمة، ومن مد فهو مصدر: واطأت وطاء ومواطأة أي: وافقته. ابن زيد: واطأته على الأمر مواطأة: إذا وافقته من الوفاق، وفلان يواطئ اسمه اسمي، وتواطؤوا عليه أي: توافقوا؛ فالعنى أشد موافقة بين القلب والبصر والسمع واللسان؛ لانقطاع الأصوات والحركات؛ قاله مجاهد وابن أبي مليكة وغيرهما، وقال ابن عباس بمعناه (١)، أي: يواطئ السمع القلب؛ قال الله تعالى: ﴿لِيُؤَاطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٧] أي: ليوافقوا، وقيل: المعنى أشد مهادا للتصرف في التفكير والتدبر، والوطاء خلاف الغطاء، وقيل: ﴿أَشَدُّ وَطْأًا﴾ بسكون الطاء وفتح الواو أي: أشد ثباتا من النهار؛ فإن الليل يخلو فيه الإنسان بما يعمل، فيكون ذلك أثبت للعمل وأتقى لما يليه ويشغل القلب، والوطء الثبات، تقول: وطئت الأرض بقدمي، وقال الأخفش: أشد قياما، الفراء: أثبت قراءة وقياما، وعنه: ﴿أَشَدُّ وَطْأًا﴾ أي: أثبت للعمل وأدوم لمن أراد الاستكثار من العبادة، والليل وقت فراغ عن اشتغال المعاش، فعبادته تدوم ولا تنقطع، وقال الكلبي: ﴿أَشَدُّ وَطْأًا﴾ أي: أشد نشاطا للمصلي؛ لأنه في زمان راحته، وقال عبادة: ﴿أَشَدُّ وَطْأًا﴾ أي: نشاطا للمصلي وأخف، وأثبت للقراءة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ أي: القراءة بالليل أقوم منها بالنهار؛ أي: أشد استقامة واستمرارا على الصواب؛ لأن الأصوات هادئة، والدنيا ساكنة، فلا يضطرب على المصلي ما يقرؤه، قال قتادة ومجاهد: أي: أصوب للقراءة وأثبت للقول؛ لأنه زمان التفهم (٢)، وقال أبو علي: ﴿وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ أي: أشد استقامة لفراغ البال بالليل، وقيل: أي: أعجل إجابة للدعاء، حكاه ابن شجرة، وقال عكرمة: عبادة الليل أتم نشاطا، وأتم إخلاصا، وأكثر بركة (٣)، وعن زيد بن أسلم: أجدر أن يتفقه في القرآن، وعن الأعمش قال: قرأ أنس بن مالك: «إن ناشئة الليل هي أشد وطئا وأصوب قيلا» فقيل له: ﴿وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ فقال: أقوم وأصوب وأهيا: سواء (٤)، قال أبو بكر الأنباري: وقد ترامى ببعض هؤلاء الزائغين إلى أن قال: من قرأ بحرف يوافق معنى حرف من القرآن فهو مصيب، إذا لم يخالف معنى ولم يأت بغير ما أراد الله وقصد له، واحتجوا بقول أنس هذا، وهو قول لا يعرج عليه ولا يلتفت إلى قائله؛ لأنه لو قرأ بالفاظ تخالف ألفاظ القرآن إذا قاربت معانيها واشتملت على عامتها، لجاز أن يقرأ في موضع: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]: الشكر للباري ملك المخلوقين، ويتسع الأمر في هذا حتى يبطل لفظ جميع القرآن، ويكون التالي له مقتربا على الله عز وجل، كاذبا

(١) انظر تفسير الطبري (٢٩ / ١٣٨) وهو مقطوع على مجاهد بسند صحيح .

(٢) صحيح إلى قتادة .

(٣) انظر: تعليق ابن كثير رحمه الله والذي ذكرناه قريبا .

(٤) منقطع وهو ضعيف : فالأعمش رأى أنسا - رضي الله عنه ولم يسمع منه ، وقد رواه الطبري (٢٩ / ١٣٨) من طريقين في أحدهما : عبد الحميد الحماني وهو ضعيف، ورواه أبو يعلى من الطريق الآخر للطبري ، وذكره عنه ابن كثير (٨ / ١٩٨) في تفسيره ، وقد صححه الهيثمي (٧ / ١٥٦) في المجمع ووثق رجاله .

قلت : وهذه القراءة وإن صحَّ سندها على انقطاع فيها إلا أنها محمولة على التفسير وإلا فهي قراءة شاذة بمخالفتها القراءة المتواترة .

على رسوله ﷺ ولا حجة لهم في قول ابن مسعود: نزل القرآن على سبعة أحرف^(١)، إنما هو كقول أحدكم: هلم وتعال وأقبل؛ لأن هذا الحديث يوجب أن القراءات الماثورة المنقولة بالأسانيد الصحاح عن النبي ﷺ إذا اختلفت ألفاظها، واتفقت معانيها، كان ذلك فيها بمنزلة الخلاف في «هلم، وتعال، وأقبل»، فأما ما لم يقرأ به النبي ﷺ وأصحابه وتابعوهم رضي الله عنهم، فإنه من أورد حرفا منه في القرآن بهت ومال وخرج من مذهب الصواب. قال أبو بكر: والحديث الذي جعلوه قاعدتهم في هذه الضلالة حديث لا يصح عن أحد من أهل العلم؛ لأنه مبني على رواية الأعمش عن أنس، فهو مقطوع ليس بمتصل فيؤخذ به من قبل أن الأعمش رأى أنسا ولم يسمع منه^(٢).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا﴾ قراءة العامة بالخاء غير معجمة؛ أي: تصرفا في حوائجك، وإقبالا وإدبارا وذهابا ومجيئا، والسبح: الجري والدوران، ومنه السابح في الماء؛ لتقلبه بيديه ورجليه، وفرس سابح: شديد الجري؛ قال امرؤ القيس:

مَسَحُّ إِذَا مَا السَّابِحَاتُ عَلَى الوَتَى أَثْرُنَ العُبَارِ بالكَدِيدِ المُرْكَلِ

وقيل: السبح الفراغ؛ أي: إن لك فراغا للحاجات بالنهار، وقيل: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا﴾ أي: نوما، والتسبح التمدد؛ ذكره الخليل، وعن ابن عباس وعطاء: ﴿سَبْحًا طَوِيلًا﴾^(٣) يعني فراغا طويلا لنومك وراحتك، فاجعل ناشئة الليل لعبادتك، وقال الزجاج: إن فاتك في الليل شيء فلك في النهار فراغ الاستدراك.

وقرأ يحيى بن يعمر وأبو وائل: «سَبْحًا بالخاء المعجمة، قال المهدي: ومعناه النوم روى ذلك عن القارئ بهذه القراءة، وقيل: معناه الخفة والسعة والاستراحة؛ ومنه قول النبي ﷺ لعائشة وقد دعت على سارق رداها: «لا تسبخي عنه بدعائك عليه»^(٤)، أي: لا تخففي عنه إثمه؛ قال الشاعر:

فَسَبِّخْ عَلَيْكَ الهَمَّ واعلم بأنه إِذَا قَدَّرَ الرَّحْمَنُ شَيْئًا فَكَانَ

الأصمعي: يقال: سبخ الله عنك الحمى، أي: خففها، وسبخ الحرا: فتر وخف، والتسيبخ: النوم الشديد، والتسيبخ أيضا: توسيع القطن والكتان والصوف وتنفيشها؛ يقال للمرأة: سبخي قطنك، والسبيخ من القطن ما يسبخ بعد الندف، أي: يلف لتغزله المرأة، والقطعة منه سبيخة، وكذلك من الصوف والوبر، ويقال لقطع القطن سبانخ؛ قال الأخطل يصف القناص والكلاب:

فَأرْسَلُوهُنَّ يُذْرِينَ التَّرَابَ كما يُذْرِي سَبَانِخَ قُطْنٍ نَدْفُ أوتَارِ

وقال ثعلب: السبخ بالخاء: التردد والاضطراب، والسبخ أيضا السكون؛ ومنه قول النبي ﷺ:

(١) سبق تحريجه .

(٢) منقطع وهو ضعيف : فالأعمش رأى أنسا - رضي الله عنه ولم يسمع منه ، وقد رواه الطبري (٢٩ / ١٣٨) من طريقين في أحدهما : عبد الحميد الحماني وهو ضعيف ، ورواه أبو يعلى من الطريق الآخر للطبري ، وذكره منه ابن كثير (٨ / ١٩٨) في تفسيره ، وقد صححه الهيثمي (٧ / ١٥٦) في المجمع وثقته رجاله . قلت : وهذه القراءة وإن صح سندها على انقطاع فيها إلا أنها محولة على التفسير ؛ وإلا فهي قراءة شاذة بمخالفتها القراءة المتواترة .

(٣) ضعيف إلى ابن عباس : فقد رواه الطبري (٢٩ / ١٣١) من طريق العوفيين ، وانظر: تفسير ابن كثير (٨ / ١٩٨) .

(٤) ضعيف : أبو داود (١٤٩٧) في الصلاة ، وضعفه الألباني هناك ، عن عائشة - رضي الله عنها .

«الحمى من فيح جهنم، فسبخوها بالماء»^(١) أي: سكنوها، وقال أبو عمرو: السبخ: النوم والفرغ.
قلت: فعلى هذا يكون من الأضداد وتكون بمعنى السبخ، بالخاء غير المعجمة.

﴿وَأَذْكُرَ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿وَأَذْكُرَ اسْمَ رَبِّكَ﴾ أي : ادعه بأسمائه الحسنی ، ليحصل لك مع الصلاة محمود العاقبة ، وقيل : أي : اقصد بعملك وجه ربك ، وقال سهل : اقرأ باسم الله الرحمن الرحيم في ابتداء صلاتك توصلك بركة قراءتها إلى ربك ، وتقطعك عما سواه ، وقيل : اذكر اسم ربك في وعده ووعيده ، لتوفر على طاعته وتعذر عن معصيته ، وقال الكلبي : صل لربك أي : بالنهار .

قلت : وهذا حسن فإنه لما ذكر الليل ذكر النهار ؛ إذ هو قسيمه ؛ وقد قال الله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خُلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ﴾ [الفرقان : ٦٢] على ما تقدم .

الثانية : قوله تعالى : ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ التبتل : الانقطاع إلى عبادة الله عز وجل ؛ أي : انقطع بعبادتك إليه ، ولا تشرك به غيره ، يقال : بتلت الشيء أي : قطعته ، ومنه قولهم : طلقها بته بتلة ، وهذه صدقة بته بتلة ؛ أي : بائنة منقطعة عن صاحبها ؛ أي : قطع ملكه عنها بالكلية ؛ ومنه مريم البتول لانقطاعها إلى الله تعالى ، ويقال للراهب متبتل ؛ لانقطاعه عن الناس ، وانفراده بالعبادة ، قال :

تُضِيءُ الظَّلَامَ بِالْعِشَاءِ كَأَنَّهَا مَنَارَةٌ مُنْمَسِي رَاهِبٍ مُتَبَتِّلٍ

وفي الحديث النهي عن التبتل^(٢) ، وهو الانقطاع عن الناس والجماعات ، وقيل : إن أصله عند العرب التفرد ؛ قاله ابن عرفة ، والأول أقوى لما ذكرنا ، ويقال : كيف قال : تبتيلا ، ولم يقل تبتلا؟ قيل له : لأن معنى تبتل بتل نفسه ، فجيء به على معناه مراعاة لحق الفواصل ،

الثالثة : قد مضى في المائة في تفسير قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة : ٨٧] كراهة لمن تبتل وانقطع وسلك سبيل الرهبانية بما فيه كفاية ، قال ابن العربي : وأما اليوم وقد مرجت عهد الناس ، وخفت أماناتهم ، واستولى الحرام على الحطام ، فالعزلة خير من الخلطة ، والعزبة أفضل من التأهل ، ولكن معنى الآية : انقطع عن الأوثان والأصنام وعن عبادة غير الله ، وكذلك قال مجاهد^(٣) : معناه : أخلص له العبادة ، ولم يرد التبتل ، فصار التبتل مأمورا به في القرآن ، منهيا عنه في السنة ، ومتعلق الأمر غير متعلق النهي ؛ فلا يتناقضان ، وإنما بعث ليبين للناس ما نزل إليهم ؛ فالتبتل المأمور به : الانقطاع إلى الله بإخلاص العبادة ؛ كما قال تعالى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيُعْبَدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة : ٥] والتبتل المنهي عنه : هو سلوك مسلك النصارى في ترك النكاح

(١) متفق عليه : ولكن بلفظ « فأبردوها بالماء » ورواه البخارى (٣٢٦٤) في الجزية والموادعة ، ومسلم (٢٢٠٩) في السلام ، عن ابن عمر رضي الله عنهما .

(٢) صحيح : وقد سبق ، وانظر : صحيح الجامع (٦٨٦٧) وأصله في الصحيحين .

(٣) صحيح إلى مجاهد : الطبري (٢٩ / ١٤٠) في تفسيره .

والتهريب في الصوامع، لكن عند فساد الزمان يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن.

﴿ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا ۝ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ۝ وَذُرِّيَّيْنِ الْوَالِدَيْنِ أُولَىٰ النِّعْمَةِ وَمَهَلُكُمْ قَلِيلًا ۝ ﴾

قوله تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ قرأ أهل الحرمين وابن محيصة ومجاهد وأبو عمرو وابن أبي إسحاق وحفص: ﴿رَبُّ﴾ بالرفع على الابتداء والخبر ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، وقيل: على إضمار: ﴿هُوَ﴾، السابقون: ﴿رَبُّ﴾ بالخفض (١) على نعت الرب تعالى في قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ﴾ ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ﴾ ومن علم أنه رب المشرق والمغرب انقطع بعمله وأمله إليه، ﴿فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾ أي: قائما بأمورك، وقيل: كفيلا بما وعدك.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ أي: من الأذى والسب والاستهزاء، ولا تجزع من قولهم، ولا تمتنع من دعائهم، ﴿وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ أي: لا تتعرض لهم، ولا تشتغل بمكافأتهم، فإن في ذلك ترك الدعاء إلى الله، وكان هذا قبل الأمر بالقتال، ثم أمر بعد بقتالهم وقتلهم، فنسخت آية القتال ما كان قبلها من الترك؛ قاله قتادة وغيره، وقال أبو الدرداء: إنا لنكشر في وجوه أقوام ونضحك إليهم وإن قلوبنا لتقلبهم أو لتلعنهم.

قوله تعالى: ﴿وَذُرِّيَّيْنِ الْوَالِدَيْنِ﴾ أي: أرض بي لعقابهم، نزلت في صناديد قريش ورؤساء مكة من المستهزئين (٢)، وقال مقاتل: نزلت في المطعمين يوم بدر وهم عشرة، وقد تقدم ذكرهم في «الأنفال» (٣)، وقال يحيى بن سلام: إنهم بنو المغيرة، وقال سعيد بن جبير: أخبرت أنهم اثنا عشر رجلا، ﴿أُولَىٰ النِّعْمَةِ﴾ أي: أولي الغنى والترفة واللذة في الدنيا: ﴿وَمَهَلُكُمْ قَلِيلًا﴾ يعني إلى مدة آجالهم، قالت عائشة رضي الله عنها: لما نزلت هذه الآية لم يكن إلا يسيرا حتى وقعت وقعة بدر (٤)، وقيل ﴿وَمَهَلُكُمْ قَلِيلًا﴾ يعني إلى مدة الدنيا.

﴿ إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا ۝ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا ۝ يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيرًا مَّهِيلًا ۝ ﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا﴾ الأنكال: القيود، عن الحسن ومجاهد وغيرهما (٥)،

(١) قراءة متواترة: كما في تقريب النشر (ص ١٨٤).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٨ / ٢٠١).

(٣) عند الآية (٧٠).

(٤) ضعيف: رواه الطبري (٢٩ / ١٤٢) في تفسيره، من طريق ابن إسحاق هو مدلس وقد عنعنه.

(٥) حسن إلى عكرمة: وفي الإسناد إلى الحسن مبارك بن فضالة وهو مدلس، وقد ذكره الطبري (٢٩ / ١٤٣) في تفسيره.

واحدها نكل، وهو ما منع الإنسان من الحركة، وقيل: سمي نكلا، لأنه ينكل به، قال الشعبي: أترون أن الله تعالى جعل الأنكال في أرجل أهل النار خشية أن يهربوا؟ لا والله! ولكنهم إذا أرادوا أن يرتفعوا استفلت بهم (١).

وقال الكلبي: الأنكال: الأغلال (٢)، والأول أعرف في اللغة؛ ومنه قول الخنساء:

دَعَاكَ فَفَقَطَمْتَ أَنْكَالَهُ وَقَدْ كُنَّ قَبْلَكَ لَا تُقَطِّعُ

وقيل: إنه أنواع العذاب الشديد؛ قاله مقاتل، وقد جاء أن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب النكل على النكل» بالتحريك، قاله الجوهري، قيل: وما النكل؟ قال: «الرجل القوي المجرب، على الفرس القوي المجرب» ذكره الماوردي (٣) قال: ومن ذلك سمي القيد نكلا لقوته، وكذلك الغل، وكل عذاب قوي فاشتد، والجحيم: النار المؤججة، «وَطَعَامًا ذَا غَصَّةٍ» أي: غير سائغ؛ يأخذ بالحلقة، لا هو نازل ولا هو خارج، وهو الغسلين والزقوم والضريع؛ قاله ابن عباس (٤)، وعنه أيضا: إنه شوك يدخل الحلق، فلا ينزل ولا يخرج، وقال الزجاج: أي: طعامهم الضريع؛ كما قال: «لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ» [الغاشية: ٦] وهو شوك كالعوسج، وقال مجاهد: هو الزقوم، كما قال: «إِنَّ شَجَرَتِ الزُّقُومِ (٤٧) طَعَامُ الْأَنِيمِ (٤٨)» [الدخان:]، والمعنى واحد، وقال جرير بن أعين: قرأ النبي ﷺ «إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا (٤٩) وَطَعَامًا ذَا غَصَّةٍ» فصعق (٥)، وقال خليل بن حسان: أمسى الحسن عندنا صائما، فاتيته بطعام فعرضت له هذه الآية: «إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا (٤٩) وَطَعَامًا» فقال: ارفع طعامك، فلما كانت الثانية أتيته بطعام فعرضت له هذه الآية، فقال: ارفعه، ومثله في الثالثة؛ فانطلق ابنه إلى ثابت البناني ويزيد الضبي ويحيى البكاء فحدثهم، فجاوزه فلم يزالوا به حتى شرب شربة من سوق (٦)، والغصة: الشجاء، وهو ما ينشب في الحلق من عظم أو غيره، وجمعها غصص، والغصص بالفتح مصدر قولك: غصصت يا رجل تنصص، فأنت غاص بالطعام وغصصان، وأغصصته أنا، والمنزل غاص بالقوم أي: ممتلى بهم.

قوله تعالى: «يَوْمَ تَرْجَفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ» أي: تتحرك وتضطرب بمن عليها، وانتصب «يَوْمَ» على الظرف أي: ينكل بهم ويعذبون: «يَوْمَ تَرْجَفُ الْأَرْضُ»، وقيل: بنزع الخافض؛ يعني: هذه العقوبة في يوم ترجف الأرض والجبال، وقيل: العامل: «ذَرْنِي» أي: وذرنى والمكذبين يوم ترجف الأرض والجبال، «وَكَاثَتِ الْجِبَالُ كَثِيرًا مَهِيلًا» أي: وتكون، والكثيب: الرمل المجتمع. قال حسان:

عَرَفْتُ دِيَارَ زَيْنَبَ بِالْكَثِيبِ كَخَطِّ الْوَحْيِ فِي الْوَرَقِ الْقَشِيبِ

والمهيل: الذي يمر تحت الأرجل، قال الضحاك والكلبي: المهيل: هو الذي إذا وطئته بالقدم زل

(١) (٢) الأثران عند الألوسى (٣٨٢/٢١) في تفسيره روح المعاني، وذكره الزمخشري (٧/ ١٧٠) في تفسيره.

(٣) ضعيف: ابن الأثير (٣/ ٤٤) في غريب الحديث

(٤) ضعيف الإسناد وهو حسن: الطبري (٢٩/ ١٤٣) في تفسيره من طريق شبيب بن بشر هو صدوق يخطئ، لكن أطمع أن يحسن حديثه في الآثار.

(٥) ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً: الطبري (٢٩/ ١٤٣) في تفسيره مرسلأ، عن جرير بن أعين وهو ضعيف.

(٦) انظر: تفسير الحسن البصري (٢/ ٣٧٢).

من تحتهما، وإذا أخذت أسفله انهال، وقال ابن عباس ﴿مهيلاً﴾ أي: رملا سائلا متناثرا (١)، وأصله مهبول وهو مفعول من قولك: هلتَ عليه التراب أهيلُهُ هَيْلاً: إذا صببته، يقال: مهيل ومهبول، ومكيل ومكبول، ومدين ومدبون، ومعين ومعينون؛ قال الشاعر:

قد كان قومك يحسبونك سيِّداً وإخال أنك سيِّد معيُون

وفي حديث النبي ﷺ أنهم شكوا إليه الجدوبة (٢)؛ فقال: «أتكيلون أم تهيلون» قالوا: نهيل، قال: «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه» (٣)، وأهلت الدقيق لغة في هلت فهو مهال ومهيل، وإنما حذفت الواو، لأن الباء تثقل فيها الضمة، فحذفت فسكنت هي والواو فحذفت الواو لالتقاء الساكنين.

﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ رَسُولًا شَهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١١﴾ فَحَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْتَهُ أَخْذًا وَبِيلاً ﴿١٢﴾ فَكَيْفَ تَتَّبِعُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمَ مَا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴿١٣﴾ أَلَسَّمَاءُ مِنْفَطِرٌ بِهِ كَانَ وَعْدُهُ مَفْعُولًا ﴿١٤﴾ إِنْ هَذِهِ تَذْكَرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا﴾ يريد النبي ﷺ أرسله إلى قريش ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾ وهو موسى ﴿فَحَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ أي: كذب به ولم يؤمن، قال مقاتل: ذكر موسى وفرعون؛ لأن أهل مكة ازدروا محمدا ﷺ واستخفوا به؛ لأنه ولد فيهم، كما أن فرعون ازدري موسى؛ لأنه ربه ونشأ فيما بينهم، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ نُولَدْنَا لَهَا وَلِهَا آلٌ﴾ [الشعراء: ١٨].

قال المهدي: ودخلت الألف واللام في الرسول لتقدم ذكره؛ ولذلك اختير في أول الكتب سلام عليكم، وفي آخرها: السلام عليكم، ﴿وبيلاً﴾ أي: ثقيلًا شديدًا، وضرب وبيل وعذاب وبيل: أي: شديد؛ قاله ابن عباس ومجاهد (٤)، ومنه مطر وابل أي: شديد؛ قاله الاخفش، وقال الزجاج: أي: ثقيلًا غليظًا.

ومنه قيل للمطر وابل، وقيل: مهلكا قال:

أَكَلْتُ بَنِيكَ أَكَلَّ الضَّبُّ حَتَّىٰ وَجَدْتُ مَرَاةَ الْكَلِّ الْوَيْبِلِ

واستوبل فلان كذا: أي: لم يحمد عاقبته، وماء وبيل: أي: وخيم غير مريء، وكلا مستوبل

وطعام وبيل ومستوبل: إذا لم يمرى ولم يستمرأ، قال زهير:

فَقَضَّوْا مَنِيًّا بَيْنَهُمْ ثُمَّ أَصْدَرُوا إِلَىٰ كَلِّ مُسْتَوْبَلٍ مُّتَوَحِّمٍ

وقالت الخنساء:

لَقَدْ أَكَلْتُ بِجِيلَةَ يَوْمَ لَأَقْتُ فَوَارِسَ مَالِكِ أَكْلًا وَيِبِلًا

(١) ضعيف: الطبري (٢٩/ ١٤٤) في تفسيره من طريقين منقطعين: عن علي بن أبي طلحة ومن طريق العوفيين

(٢) الجدوبة: القحط، وغلاء السعر. النهاية في غريب الحديث (١/ ٢٤٣) لابن الأثير.

(٣) الجزء الأخير من الحديث صحيح: رواه البخاري (٢١٢٨) في السبوع عن المقدم بن معدي كرب، وقد ذكره ابن الأثير كاملاً في النهاية (٥/ ٢٨٧) بدون سند.

(٤) منقطع بين علي بن أبي طلحة، وابن عباس - رضي الله عنهما، وصحيح إلى مجاهد: انظر: الطبري (٢٩/ ١٤٥) في تفسيره.

والوبيل أيضا: العصا الضخمة؛ قال:

لَوْ أَصْبَحَ فِي يَمْنَى يَدَيَّ زِمَامُهَا
وَفِي كَفِّي الْأُخْرَى وَبِئَلْ تُحَاذِرُهُ

وكذلك الموبل بكسر الباء، والموبل أيضا: الحزمة من الحطب، وكذلك الوبيل، قال طرفة:

عَقِيلَةٌ شَيْخٌ كَالْوَبِيلِ يَلْنَدُ (١)

قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ هو توبيخ وتقريع، أي: كيف تتقون العذاب إن كفرتم، وفيه تقديم وتأخير، أي: كيف تتقون يوما يجعل الولدان شيبا إن كفرتم، وكذا قراءة عبد الله وعطية.

قال الحسن: أي: بأي صلاة تتقون العذاب؟ بأي صوم تتقون العذاب. (٢) وفيه إضمار، أي: كيف تتقون عذاب يوم، وقال قتادة: والله ما يتقى من كفر بالله فلك اليوم بشيء (٣)، و﴿يَوْمًا﴾ مفعول بـ ﴿تَتَّقُونَ﴾ على هذه القراءة وليس بظرف، وإن قدر الكفر بمعنى الجحود كان اليوم مفعول ﴿كَفَرْتُمْ﴾، وقال بعض المفسرين: وقف التمام على قوله: ﴿كَفَرْتُمْ﴾، والابتداء ﴿يَوْمًا﴾ يذهب إلى أن اليوم مفعول ﴿يَجْعَلُ﴾ والفعل لله عز وجل، وكأنه قال: يجعل الله الولدان شيبا في يوم، قال ابن الأنباري: وهذا لا يصلح؛ لأن اليوم هو الذي يفعل هذا من شدة هوله. المهدي: والضمير في ﴿يَجْعَلُ﴾ يجوز أن يكون لله عز وجل، ويجوز أن يكون لليوم، وإذا كان لليوم صلح أن يكون صفة له، ولا يصلح ذلك إذا كان الضمير لله عز وجل إلا مع تقدير حذف؛ كأنه قال: يوما يجعل الله الولدان فيه شيبا، ابن الأنباري: ومنهم من نصب اليوم بـ ﴿كَفَرْتُمْ﴾ وهذا قبيح؛ لأن اليوم إذا علق بـ ﴿كَفَرْتُمْ﴾ احتاج إلى صفة؛ أي كفرتم بيوم، فإن احتج محتج بأن الصفة قد تحذف وينصب ما بعدها، احتجنا عليه بقراءة عبد الله «فكيف تتقون يوما».

قلت: هذه القراءة ليست متواترة، وإنما جاءت على وجه التفسير، وإذا كان الكفر بمعنى الجحود فـ ﴿يَوْمًا﴾ مفعول صريح من غير صفة ولا حذفها؛ أي: فكيف تتقون الله وتخشونه إن جحدتم يوم القيامة والجزاء، وقرأ أبو السمال قعب «فَكَيْفَ تَتَّقُونَ» بكسر النون على الإضافة (٤)، و﴿الْوِلْدَانَ﴾ الصبيان، وقال السدي: هم أولاد الزنا (٥)، وقيل: أولاد المشركين، والعموم أصح؛ أي: يشيب فيه الصغير من غير كبر، وذلك حين يقال لآدم: «يا آدم قم فابعث بعث النار» (٦)، على ما تقدم في أول سورة الحج، قال القشيري: ثم إن أهل الجنة يغير الله أحوالهم وأوصافهم على ما يريد.

وقيل: هذا ضرب مثل لشدة ذلك اليوم وهو مجاز؛ لأن يوم القيامة لا يكون فيه ولدان، ولكن معناه أن هيبة ذلك اليوم بحال لو كان فيه هناك صبي لشاب رأسه من الهيبة، ويقال: هذا وقت

(١) هذا عجز بيت، وصدرة: فَمَرَّتْ لَهَا ذَاتُ خَيْفٍ جَلَالَةَ

(٢) انظر: تفسير الحسن البصري (٢/ ٣٧٢).

(٣) صحيح إلى قتادة: الطبري (٢٩/ ١٤٥) في تفسيره.

(٤) قراءة متواترة: كما في تقريب النشر (ص ١٨٤).

(٥) هذا تفسير بعيد وهو مخالف للنص التالي، والسدي ضعيف.

(٦) متفق عليه: قطعة من حديث البخاري (٣٣٤٨) في أحاديث الأنبياء، ومسلم (٢٢٢/ ٣٧٩) في الإيمان، عن

أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه.

الفرع، وقبل أن ينفخ في الصور نفخة الصعق، فالله أعلم، الزمخشري: وقد مر بي في بعض الكتب أن رجلا أمسى فاحم الشعر كحناك الغراب، فأصبح وهو أبيض الرأس واللحية كالثغامة^(١)، فقال: أريت القيامة والجنة والنار في المنام، ورأيت الناس يقادون في السلاسل إلى النار، فمن هول ذلك أصبحت كما ترون، ويجوز أن يوصف اليوم بالطول، وأن الأطفال يبلغون فيه أوان الشيخوخة والشيب.

قوله تعالى: ﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾ أي: متشققة لشدته، ومعنى ﴿بِهِ﴾ أي: فيه؛ أي: في ذلك اليوم لهوله، هذا أحسن ما قيل فيه، ويقال: مثقلة به إقبالا يؤدي إلى انفطارها لعظمتها عليها وخشيتها من وقوعه، كقوله تعالى: ﴿نُقِلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وقيل ﴿بِهِ﴾ أي: له، أي لذلك اليوم؛ يقال: فعلت كذا بحرمتك ولحرمتك، والباء واللام متقاربة في مثل هذا الموضع؛ قال الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] أي: في يوم القيامة، وقيل ﴿بِهِ﴾ أي: بالأمر أي: السماء منفطر بما يجعل الولدان شيبا، وقيل: منفطر بالله، أي بأمره، وقال أبو عمرو بن العلاء: لم يقل منفطرة؛ لأن مجازها السقف؛ تقول: هذا سماء البيت؛ قال الشاعر:

فَلَوْ رَفَعَ السَّمَاءُ إِلَيْهِ قَوْمًا
لَحَقْنَا بِالسَّمَاءِ وَبِالسَّحَابِ

وفي التنزيل: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا﴾ [الأنبياء: ٣٢]، وقال الفراء: السماء يذكر ويؤنث، وقال أبو علي: هو من باب الجراد المنتشر، والشجر الأخضر، و﴿أَعْجَازٌ نَخْلٌ مُنْفَعِرٌ﴾ [القم: ٢٠]، وقال أبو علي أيضا: أي السماء ذات انفطار؛ كقولهم: امرأة مرضع، أي: ذات إرضاع، فجرى على طريق النسب، ﴿كَانَ وَعْدُهُ﴾ أي بالقيامة والحساب والجزاء ﴿مَفْعُولًا﴾ كائنا لا شك فيه ولا خلف، وقال مقاتل: كان وعده بأن يظهر دينه على الدين كله.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكَرَةٌ﴾ يريد هذه السورة أو الآيات عظة، وقيل: آيات القرآن، إذ هو كالسورة الواحدة، ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ﴾ أي: من أراد أن يؤمن ويتخذ بذلك إلى ربه ﴿سَبِيلًا﴾ أي: طريقا إلى رضاه ورحمته فليرغب، فقد أمكن له؛ لأنه أظهر له الحجج والدلائل، ثم قيل: نسخت بآية السيف، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ﴾ [المدثر: ٥٥]. قال الثعلبي: والأشبه أنه غير منسوخ،

﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي الثَّلَاثِ وَنِصْفَهُ، وَتُلْكَهُ، وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ الثَّلَاثَ وَالنَّهَارَ عَلِيمٌ أَن لَّنْ تَحْصُوهُ قَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِيمٌ أَن سَيَكُونُ مِنكُمْ مَّرْضَىٰ وَءَاخِرُونَ يَصِرُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَئِنُونَ مِّنْ فَضْلِ اللَّهِ وَءَاخِرُونَ يَفْتَأُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّذِينَ هُمْ بِأَفْئَاتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

فيه ثلاث عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ﴾ هذه الآية تفسير لقوله تعالى: ﴿فَمِ الثَّلَاثِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

(١) الثغامة: نبت أبيض الثمر والزهر يشبه بياض الشيب به اللسان «نغم».

نَصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٣﴾ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ ﴿٤﴾ [الزمل] كما تقدم، وهي الناسخة لفرضية قيام الليل كما تقدم، ﴿تَقُومُ﴾ معناه: تصلي و﴿أَدْنَى﴾ أي: أقل، وقرأ ابن السميع وأبو حيوه وهشام عن أهل الشام « ثلثي بإسكان اللام ^(١)، و«نِصْفَهُ وَثُلْثَهُ» بالخفض ^(٢) قراءة العامة عطفًا على ﴿ثُلْثِي﴾؛ المعنى: تقوم أدنى من ثلثي الليل ومن نصفه وثلثه، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم؛ كقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ فكيف يقومون نصفه أو ثلثه وهم لا يحصونه؟ وقرأ ابن كثير والكوفيون: ﴿وَنِصْفَهُ وَثُلْثَهُ﴾ بالنصب عطفًا على ﴿أَدْنَى﴾ التقدير: تقوم أدنى من ثلثي الليل وتقوم نصفه وثلثه. قال الفراء: وهو أشبه بالصواب؛ لأنه قال أقل من الثلثين، ثم ذكر نفس القلة لا أقل من القلة، قال القشيري: وعلى هذه القراءة يحتمل أنهم كانوا يصيرون الثلث والنصف؛ لخفة القيام عليهم بذلك القدر، وكانوا يزيدون، وفي الزيادة إصابة المقصود، فأما الثلثان فكان يثقل عليهم قيامه فلا يصيرونه، وينقصون منه، ويحتمل أنهم أمروا بقيام نصف الليل، ورخص لهم في الزيادة والنقصان، فكانوا يتتهون في الزيادة إلى قريب من الثلثين، وفي النصف إلى الثلث، ويحتمل أنهم قدر لهم النصف وأنقص إلى الثلث، والزيادة إلى الثلثين، وكان فيهم من يفي بذلك، وفيهم من يترك ذلك إلى أن نسخ عنهم، وقال قوم: إنما افترض الله عليهم الربع، وكانوا ينقصون من الربع، وهذا القول تحكم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقْدِرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ أي يعلم مقادير الليل والنهار على حقائقها، وأنتم تعلمون بالتحري والاجتهاد الذي يقع فيه الخطأ، ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ أي لن تطبقوا معرفة حقائق ذلك والقيام به، وقيل: أي: لن تطبقوا قيام الليل، والأول أصح؛ فإن قيام الليل ما فرض كله قط، قال مقاتل وغيره: لما نزلت: ﴿قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢﴾ نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٣﴾ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ ﴿٤﴾ [الزمل] شق ذلك عليهم، وكان الرجل لا يدري متى نصف الليل من ثلثه، فيقوم حتى يصبح مخافة أن يخطئ، فانتقخت أقدامهم، وانتفعت ألوانهم، فرحمهم الله وخفف عنهم؛ فقال تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ و﴿أَنْ﴾ مخففة من الثقيلة؛ أي علم أنكم لن تحصوه؛ لأنكم إن زدتم ثقل عليكم، واحتجتم إلى تكليف ما ليس فرضاً، وإن نقصتم شق ذلك عليكم ^(٣).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ أي فعاد عليكم بالعفو، وهذا يدل على أنه كان فيهم من ترك بعض ما أمر به، وقيل: أي فتاب عليكم من فرض القيام إذ عجزتم، وأصل التوبة الرجوع كما تقدم؛ فالمنعنى رجوع لكم من تثقيل إلى تخفيف، ومن عسر إلى يسر، وإنما أمروا بحفظ الأوقات على طريق التحري، فخفف عنهم ذلك التحري، وقيل: معنى: ﴿وَاللَّهُ يَقْدِرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ يخلقهما مقدرين؛ كقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَيَقْدِرُهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]. ابن العربي ^(٤): تقدير الخلق لا يتعلق به حكم، وإنما يربط الله به ما يشاء من وظائف التكليف.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ فيه قولان: أحدهما: أن المراد نفس القراءة؛

(١)، (٢) قراءتان متواترتان: كما في تقريب النشر (ص ١٨٤).

(٣) وهو قول قتادة بسند صحيح إليه، كما عند الطبري (٢٩ / ١٤٩) في تفسيره على إرسال فيه.

(٤) أحكام القرآن (٤ / ١٨٨١) لابن العربي المالكي.

أي: فاقروا فيما تصلونه بالليل ما خف عليكم، قال السدي: مائة آية^(١). الحسن: من قرأ مائة آية في ليلة لم يحاجه القرآن^(٢)، وقال كعب: من قرأ في ليلة مائة آية كتب من القانتين^(٣)، وقال سعيد: حملون آية.

قلت: قول كعب أصح؛ لقول عليه السلام: «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمائة آية كتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين»^(٤) خرجه أبو داود الطيالسي في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو وقد ذكرناه في مقدمة الكتاب والحمد لله، القول الثاني: «فأقرءوا ما تيسر منه» أي: فصلوا ما تيسر عليكم، والصلاة تسمى قرآنا؛ كقوله تعالى: «وَقُرْآنَ الْفَجْرِ» أي: صلاة الفجر، ابن العربي^(٥): وهو الأصح؛ لأنه عن الصلاة أخبر، وإليها يرجع القول. قلت: الأول أصح حملا للخطاب على ظاهر اللفظ، والقول الثاني مجاز؛ فإنه من تسمية الشيء ببعض ما هو من أعماله.

الخامسة: قال بعض العلماء: قوله تعالى: «فَأَقْرءُوا مَا تيسرَ مِنْهُ» نسخ قيام الليل ونصفه، والنقصان من النصف والزيادة عليه، ثم احتمل قول الله عز وجل: «فَأَقْرءُوا مَا تيسرَ مِنْهُ» معنيين أحدهما أن يكون فرضا ثانيا؛ لأنه أزيل به فرض غيره، والآخر أن يكون فرضا منسوخا أزيل بغيره كما أزيل به غيره؛ وذلك لقوله تعالى: «وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا» [الإسراء: ٧٩] فاحتمل قوله تعالى: «وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ» [الإسراء: ٧٩] أي: يتهجّد بغير الذي فرض عليه مما تيسر منه، قال الشافعي: فكان الواجب طلب الاستدلال بالسنة على أحد المعنيين، فوجدنا سنة رسول الله ﷺ تدل على أن لا واجب من الصلاة إلا الخمس.

السادسة: قال القشيري أبو نصر: والمشهور أن نسخ قيام الليل كان في حق الأمة، وبقيت الفريضة في حق النبي ﷺ، وقيل: نسخ التقدير بمقدار، وبقي أصل الوجوب؛ كقوله تعالى: «فَمَا اسْتيسرَ مِنَ الْهَدْيِ» [البقرة: ١٩٦] فالهدي لا بد منه، كذلك لم يكن بد من صلاة الليل، ولكن فوض قدره إلى اختيار المصلي، وعلى هذا فقد قال قوم: فرض قيام الليل بالليل باق؛ وهو مذهب الحسن، وقال قوم: نسخ بالكلية، فلا تجب صلاة الليل أصلا؛ وهو مذهب الشافعي، ولعل الفريضة التي بقيت في حق النبي ﷺ هي هذا، وهو قيامه، ومقداره مفوض إلى خيرته، وإذا ثبت أن القيام ليس فرضا فقوله تعالى: «فَأَقْرءُوا مَا تيسرَ مِنْهُ» معناه اقرؤوا إن تيسر عليكم ذلك، وصلوا إن شئتم، وصار قوم إلى أن النسخ بالكلية تقرر في حق النبي ﷺ أيضا، فما كانت صلاة الليل واجبة عليه، وقوله: «نَافِلَةً لَكَ» [الإسراء: ٧٩] محمول على حقيقة النقل، ومن قال: نسخ المقدار وبقي أصل

(١) حسن إلى السدي: الطبري (٢٩ / ١٤٩) في تفسيره .

(٢) رواه الطبري (٢٩ / ١٤٩) في تفسيره .

(٣) ضعيف : ورواه الأعمش ، عن أبي صالح ، وأبو صالح ضعيف . الطبري (٢٩ / ١٤٩) في تفسيره .

(٤) صحيح : ورواه أبو داود وابن حبان ، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما ، وصححه الألباني (٦٤٣٩) في

صحيح الجامع .

(٥) أحكام القرآن (٤ / ١٨٨١) لابن العربي المالكي .

وجوب قيام الليل ثم نسخ، فهذا النسخ الثاني وقع ببيان مواقيت الصلاة؛ كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وقوله: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧]، ما في الخبر من أن الزيادة على الصلوات الخمس تطوع، وقيل: وقع النسخ بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَهَجِّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩] والخطاب للنبي ﷺ وللأمة، كما أن فرضية الصلاة وإن خوطب بها النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَزْمِلُ ﴿١﴾ قُمْ اللَّيْلُ﴾ [المزمل] كانت عامة له ولغيره، وقد قيل: إن فرضية الله امتدت إلى ما بعد الهجرة، ونسخت بالمدينة؛ لقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وإنما فرض القتال بالمدينة؛ فعلى هذا بيان المواقيت جرى بمكة، فقيام الليل نسخ بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَهَجِّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]، وقال ابن عباس: لما قدم رسول الله ﷺ نسخ قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ﴾ وجوب صلاة الليل (١).

السابعة: قوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى﴾ الآية؛ بين سبحانه علة تخفيف قيام الليل، فإن الخلق منهم المريض، ويشق عليهم قيام الليل، ويشق عليهم أن تفوتهم الصلاة، والمسافر في التجارات قد لا يطيق قيام الليل، والمجاهد كذلك، فخفف الله عن الكل لأجل هؤلاء، ﴿وَأَنْ﴾ في ﴿أَنْ سَيَكُونُ﴾ مخففة من الثقيلة؛ أي: علم أنه سيكون.

الثامنة: سوى الله تعالى في هذه الآية بين درجة المجاهدين والمكتسبين المال الحلال للنفقة على نفسه وعياله، والإحسان والإفضال، فكان هذا دليلاً على أن كسب المال بمنزلة الجهاد؛ لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله، وروى إبراهيم عن علقمة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من جالب يجلب طعاماً من بلد إلى بلد فيسبغ به يومه إلا كانت منزلته عند الله منزلة الشهداء» ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٢) وقال ابن مسعود: أيما رجل جلب شيئاً إلى مدينة من مدائن المسلمين صابراً محتسباً، فباعه بسعر يومه كان له عند الله منزلة الشهداء، وقرأ: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ الآية (٣)، وقال ابن عمر: ما خلق الله موتة أموتها بعد الموت في سبيل الله أحب إلي من الموت بين شعبتي رحلي، ابتغى من فضل الله ضاربا في الأرض (٤)، وقال طاوس: الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله (٥)، وعن بعض السلف أنه كان بواسط، فجهز سفينة حنطة إلى البصرة، وكتب إلى وكيله: بع الطعام يوم تدخل

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٢٠٣، ٢٠٤).

(٢) ضعيف جداً: رواه ابن مردويه في التفسير، عن ابن مسعود - لا مرسلأ كما تراه - وضعفه العراقي (٢/ ٧٤) في تخريج الإحياء، وانظر: الدر المنثور (٦/ ٤٤٩) للسيوطي وسكت عنه.

(٣) منقطع: البغوي (٨/ ٢٥٨) في تفسيره من طريق إبراهيم عن ابن مسعود، ورواه الرازي (١٦/ ١٢٦) في تفسيره.

(٤) في إسناده نظر: البيهقي (٢/ ٩٣) في الشعب، ومعمر بن راشد (١١/ ٤٦٤) في الجامع وفيه شك الراوي هل هو عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أو غيره، وعبيد الله ثقة، والله أعلم، وعزاه السيوطي (٦/ ٤٤٩) في الدر لابن مردويه وسعيد بن منصور.

(٥) متفق عليه: البخاري (٦٠٠٧)، ومسلم (٤١/ ٢٩٨٢) في الزهد والرقائق.

البصرة، ولا تؤخره إلى غد، فوافق سعة في السعر؛ فقال التجار للوكيل: إن آخرته جمعة ربحت فيه أضعافه، فأخره جمعة فربح فيه أمثاله، فكتب إلى صاحبه بذلك، فكتب إليه صاحب الطعام: يا هذا! إنا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا، وقد جنيت علينا جناية، فإذا أتاك كتابي هذا فخذ المال وتصدق به على فقراء البصرة، وليتني أنجو من الاحتكار كفافا لا علي ولا لي، ويروى أن غلاما من أهل مكة كان ملازما للمسجد، فافتقده ابن عمر، فمشى إلى بيته، فقالت أمه: هو على طعام له يبيعه؛ فلقية فقال له: يا بني! ما لك وللطعام؟ فهلا إبلا، فهلا بقرا، فهلا غنما! إن صاحب الطعام يحب المحل، وصاحب الماشية يحب الغيث،

التاسعة: قوله تعالى: ﴿فَأَقْرَعُوا مَا تَسْرَمُونَ﴾ أي: صلوا ما أمكن؛ فأوجب الله من صلاة الليل ما تيسر، ثم نسخ ذلك بإيجاب الصلوات الخمس على ما تقدم، قال ابن العربي^(١) وقد قال قوم: إن فرض قيام الليل سن في ركعتين من هذه الآية؛ قاله البخاري وغيره، وعقد بابا ذكر فيه حديث: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب على كل عقدة مكانها: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله أنحلت عقدة، فإن توضأ أنحلت عقدة، فإن صلى أنحلت عقده كلها، فأصبح نشيطا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»^(٢) وذكر حديث سمرة بن جندب عن النبي ﷺ في الرؤيا قال: «أما الذي يثلج رأسه بالحجر فإنه يأخذ القرآن فيرفضه، وينام عن الصلاة المكتوبة»^(٣)، وحديث عبد الله بن مسعود قال: ذكر عند النبي ﷺ رجل ينام الليل كله فقال: «ذلك رجل بال الشيطان في أذنيه»^(٤) فقال ابن العربي^(٥): فهذه أحاديث مقتضية حمل مطلق الصلاة على المكتوبة؛ فيحمل المطلق على المقيد لاحتماله له، وتسقط الدعوى ممن عينه لقيام الليل، وفي الصحيح واللفظ للبخاري: قال عبد الله بن عمرو: وقال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله لا تكن مثل فلان، كان يقوم الليل فترك قيام الليل»^(٦) ولو كان فرضا ما أقره النبي ﷺ عليه، ولا أخبر بمثل هذا الخسر عنه، بل كان يذمه غاية الذم، وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر قال: كان الرجل في حياة النبي ﷺ إذا رأى رؤيا قصها على النبي ﷺ، وكنت غلاما شابا عربيا، وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ، فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار، فإذا هي مطوية كطي البئر، وإذا لها قرنان، وإذا فيها ناس قد عرفتهم، فجعلت أقول: أعوذ بالله من النار، قال: ولقينا ملك آخر، فقال لي: لم ترع، فقصصتها على حفصة، فقصصتها حفصة على رسول

(١) أحكام القرآن (٤/ ١٨٨٢) لابن العربي المالكي .

(٢) متفق عليه : البخاري (٣٢٦٩) في بدء الخلق ، ومسلم (٧٧٦/ ٢٠٧) في صلاة المسافرين ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه .

(٣) صحيح : البخاري (٧٠٤٧) في التعبير ضمن حديث طويل ، ويثلج : الثلج : الشدخ وهو ضربك الشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينكسر، النهاية (١/ ٢٢٠) .

(٤) متفق عليه : البخاري (١١٤٤) في التهجد ، ومسلم (٧٧٤/ ٢٠٥) في صلاة المسافرين .

(٥) أحكام القرآن (٤/ ١٨٨٢) لابن العربي المالكي .

(٦) متفق عليه : البخاري (١١٥٢) في التهجد ، ومسلم (١١٥٩/ ١٨١ - ١٩٣) في الصيام، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما .

الله ﷻ، فقال: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل»^(١)، فكان بعد لا ينام من الليل إلا قليلا؛ فلو كان ترك القيام معصية لما قال له الملك: لم ترع، والله أعلم.

العاشرة: إذا ثبت أن قيام الليل ليس بفرض، وأن قوله: «فَأَقْرَعُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ»، «فَأَقْرَعُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» محمول على ظاهره من القراءة في الصلاة فاختلف العلماء في قدر ما يلزمه أن يقرأ به في الصلاة؛ فقال مالك والشافعي: فاتحة الكتاب لا يجزئ العدول عنها، ولا الاقتصار على بعضها، وقدره أبو حنيفة بآية واحدة من أي القرآن كانت، وعنه ثلاث آيات؛ لأنها أقل سورة، ذكر القول الأول الماوردي والثاني ابن العربي، والصحيح ما ذهب إليه مالك والشافعي، على ما يبيانه في سورة «الفاتحة» أول الكتاب والحمد لله، وقيل: إن المراد به قراءة القرآن في غير الصلاة؛ قال الماوردي: فعلى هذا يكون مطلق هذا الأمر محمولا على الوجوب، أو على الاستحباب دون الوجوب، وهذا قول الأكثرين؛ لأنه لو وجب عليه أن يقرأه لوجب عليه أن يحفظه. الثاني: أنه محمول على الوجوب؛ ليقف بقراءته على إعجازه، وما فيه من دلائل التوحيد وبعث الرسل، ولا يلزمه إذا قرأه وعرف إعجازه ودلائل التوحيد منه أن يحفظه؛ لأن حفظ القرآن من القرب المستحبة دون الواجبة، وفي قدر ما تضمنه هذا الأمر من القراءة خمسة أقوال: أحدها جميع القرآن؛ لأن الله تعالى يسره على عباده؛ قاله الضحاك^(٢)، الثاني ثلث القرآن؛ حكاه جويبر^(٣)، الثالث مائتا آية؛ قاله السدي^(٤)، الرابع: مائة آية؛ قاله ابن عباس^(٥). الخامس: ثلاث آيات كأقصر سورة؛ قاله أبو خالد الكناني.

الحادية عشرة: قوله تعالى: «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ» يعني المفروضة وهي الخمس لوقتها، «وَأَتُوا الزَّكَاةَ» الواجبة في أموالكم؛ قاله عكرمة وقتادة^(٦)، وقال الحارث العكلي: صدقة الفطر لأن زكاة الأموال وجبت بعد ذلك، وقيل: صدقة التطوع، وقيل: كل أفعال الخير. وقال ابن عباس: طاعة الله والإخلاص له.

الثانية عشرة: قوله تعالى: «وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا» القرض الحسن ما قصد به وجه الله تعالى خالصا من المال الطيب، وقد مضى في سورة «الحديد» بيانه^(٧)، وقال زيد بن أسلم: القرض الحسن النفقة على الأهل، وقال عمر بن الخطاب: هو النفقة في سبيل الله^(٨).

الثالثة عشرة: قوله تعالى: «وَمَا تَقْدِمُوا أَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ»، تقدم في سورة «البقرة» وروي عن عمر بن الخطاب أنه اتخذ حيسا - يعني تمرا بلبن - فجاءه مسكين فأخذه ودفعه إليه، فقال بعضهم: ما يدري هذا المسكين ما هذا؟ فقال عمر: لكن رب المسكين يدري ما هو^(٩)، فكانه تأول «وَمَا

(١) متفق عليه: البخاري (١١٢١) في التهجد، ومسلم (٢٤٧٩) في فضائل الصحابة، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما .

(٢ - ٥) انظر: النكت والعيون (٦/ ١٣٣) للماوردي، وأحكام القرآن (٤/ ١٨٨٣) لابن العربي المالكي - رحمه الله .

(٦) صحيح إلى قتادة: الطبري (٢٩/ ١٥٠) في تفسيره .

(٧) عند الآية (١١) من سورة الحديد .

(٨، ٩) رواية ابن زيد كما عند الطبري (٢٩/ ١٥٠) في تفسيره، وانظر: الهامش السابق، وقول عمر عند

السمرقندي (٤/ ٣٤٢) بصيغة التمريض (وروى) .

تَقَدَّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ ﴿١﴾ أَي: مِمَّا تَرَكْتُمْ وَخَلَفْتُمْ، وَمِنَ الشَّحِّ وَالتَّقْصِيرِ، ﴿وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: الْجَنَّةُ؛ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَعْظَمُ أَجْرًا؛ لِإِعْطَائِهِ بِالْحَسَنَةِ عَشْرًا، وَنَصَبِ ﴿خَيْرًا وَأَعْظَمَ﴾ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي: لـ ﴿تَجِدُوهُ﴾ وَ﴿هُوَ﴾: فَصَلُّ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَعَمَادٌ فِي قَوْلِ الْكُوفِيِّينَ، لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَ﴿أَجْرًا﴾ تَمَيِّزٌ، ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ﴾ أَي: سَلَوْهُ الْمَغْفِرَةَ لِذُنُوبِكُمْ ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ لَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّوْبَةِ ﴿رَحِيمٌ﴾ بِكُمْ بَعْدَهَا؛ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ (١).

ختمت السورة.

(١) انظر الهامش السابق.